



الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية
+٥٥030٥٤٦ +٥٥0٤30+ | 80٤٨٨٨
Agence Nationale de Lutte Contre l'Analphabétisme

المملكة المغربية




رئيس الحكومة

Chef de Gouvernement

إعلان

عن طلب اقتراح مشاريع لمحو الأمية وما بعد محو
الأمية لفائدة هيئات المجتمع المدني
برسم الموسم القرآني 2024-2023



الفهرس

3	الفقرة الأولى: محددات ملف الترشيح	
3	الإطار العام	1.
3	المستهدفون	2.
3	أهداف المشروع	3.
4	شروط المشاركة	4.
5	مكونات ملف الترشيح	5.
5	إيداع ملف الترشيح	6.
6	مقتضيات عامة	7.
7	الفقرة الثانية: محددات الشركاء ومعايير الانتقاء	
7	دعم المشروع	8.
8	التزامات الشركاء	9.
10	المرفقات:	
10	المرفق رقم 1: عناوين مكتب الضبط الرقمي للمديريات الجهوية والمندوبيات الإقليمية للوكالة الوطنية لمحاربة الأمية	
12	المرفق رقم 2: مسطرة الانتقاء	



الفقرة الأولى: محددات ملف الترشيح

1. الإطار العام

استنادا إلى الظهير الشريف رقم 1.19.113 الصادر في 7 ذي الحجة 1440 (9 غشت 2019) والقاضي بتنفيذ مقتضيات القانون الإطار رقم 51-17 المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، وإلى القانون رقم 38.09 القاضي بإحداث الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية، وإلى مقتضيات مسطرة إعداد وإبرام وتبعية اتفاقيات الشراكة للوكالة الوطنية لمحاربة الأمية بتاريخ 29 دجنبر 2020، تعلن الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية عن طلب اقتراح مشاريع لمحو الأمية وما بعد محو الأمية برسم الموسم القرائي 2023-2024 لفائدة جمعيات المجتمع المدني المهتمة بمجال محاربة الأمية والمرخص لها بموجب الظهير الشريف المتعلق بتأسيس الجمعيات رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نوفمبر 1958) كما تم تعديله وتتميمه والتعاونيات القرائية المهتمة بمجال محاربة الأمية والمرخص لها بموجب الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 21 نونبر 2014 القاضي بتنفيذ القانون رقم 112.12 المتعلق بالتعاونيات.

2. المستهدفون

تتوزع الفئة المستهدفة من المشروع حسب طبيعة برنامج التدخل:

- برنامج محو الأمية
الأميون ذكورا وإناثا المنتمون للفئة العمرية 17 سنة فما فوق.
- برنامج ما بعد محو الأمية
- المتحررون من الأمية الحاصلون على شهادة التقويم الإشهادي للمستوى الأول؛
- الناجحون في التقويم النهائي الخاص بالمستوى الأول؛
- المنقطعون مبكرا عن الدراسة من ذوي الكفايات القرائية الأساسية.

3. أهداف المشروع

- بالنسبة لبرنامج محو الأمية:
- محو الأمية للفئة التي لم يسبق لها الاستفادة من أي برنامج لمحو الأمية.
- بالنسبة لبرنامج ما بعد محو الأمية:
- ترسيخ وتطوير المكتسبات السابقة للمتحررين الجدد من الأمية (كفايات لغوية وسوسيو-ثقافية) من خلال ربطها بانتظارات وحاجيات المستفيدين والمستفيدات والارتداد للأمية وتشجيعهم على التعلم



- تسهيل الإدماج السوسيو-اقتصادي للمتحررين الجدد من الأمية من خلال ربط التعلم بالتأهيل وإكساب المستفيدين كفايات تساعد على تطوير أنشطتهم المهنية أو خلق أنشطة مدرة للدخل.
تعطى الأولوية في البرنامجين لـ:

- النساء؛
- الفئة العمرية المتراوحة أعمارهم ما بين 17 و45 سنة؛
- ساكنة الوسط القروي.

4. شروط المشاركة

يفتح هذا الإعلان في وجه هيئات المجتمع المدني التي تتوفر فيها الشروط التالية:

1. أن تكون خاضعة للظهير الشريف المؤسس للجمعيات أو الظهير الشريف المتعلق بالتعاونيات؛
2. ألا يكون أحد أعضاء مكتب الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع عضوا ضمن أعضاء لجنة الانتقاء؛
3. أن تتدخل الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع في مجال النفوذ الترابي المحدد لها بموجب قانونها الأساسي؛
4. ألا يتعدى عدد الأفواج المقترحة لكل مكون (ة) فوجين على الأكثر في جميع البرامج، وألا يتجاوز عدد المستفيدين 30 مستفيد(ة) في كل فوج؛
5. ألا يتعدى عدد الأفواج المقترحة لكل مؤطر(ة) لنشاط الاعداد الحرفي ستة أفواج على الأكثر في جميع البرامج، وألا يتجاوز عدد المستفيدين 30 مستفيد(ة) في كل فوج؛
6. ألا يتعدى عدد الأفواج المقترحة لكل مشرف عشرة أفواج كحد أقصى في جميع البرامج؛
7. أن تتقدم الجمعية أو التعاونية القرائية بملف ترشيح واحد فقط لكل برنامج (برنامج محو الأمية وبرنامج ما بعد محو الأمية)؛
8. ألا يتم قبول ملف رئيس جمعية الا مرة واحدة لكل برنامج؛
9. أن يكون عدد المستفيدين المقترح من طرف الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع والمحتسب من طرف لجنة الانتقاء مطابقا لما هو مبين في الجدول التالي:

نوع البرنامج	نوع البرنامج
ما بين 50 و90 مستفيد(ة) لكل جمعية أو تعاونية قرائية	ما بين 90 و240 مستفيد(ة) لكل جمعية أو تعاونية قرائية



مكونات ملف الترشيح

يمكن لجمعيات المجتمع المدني والتعاونيات القرائية المترشحة تقديم مشروع في برنامج واحد أو في البرنامجين معا من خلال وضع تصور متكامل وفق مواصفات طلب المشاريع المعلن عنه، شريطة أن يقدم كل مشروع بشكل مستقل يتضمن ما يلي:

I. الملف القانوني الكامل للجمعية أو التعاونية القرائية المترشحة حاملة المشروع:

- الوثيقة 1: نسخة مصادق عليها من القانون الأساسي موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المترشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه (أن تكون الأهداف المسطرة بالقانون الأساسي للجمعية أو التعاونية القرائية لها علاقة بمحاربة الأمية، الإشارة لمدة صلاحية المكتب)؛
- الوثيقة 2: نسخة مصادق عليها من محضر الجمع العام الأخير موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المترشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
- الوثيقة 3: نسخة مصادق عليها من لائحة أعضاء المكتب موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المترشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
- الوثيقة 4: التقرير الأدبي لآخر جمع عام موقع من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المترشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
- الوثيقة 5: التقرير المالي لآخر جمع موقع من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المترشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
- الوثيقة 6: نسخة من وصل الإيداع النهائي مصادق عليها (ويقبل الوصل المؤقت في حالة تجديد المكتب أو التأسيس) أو شهادة التسجيل المحلي بالنسبة للتعاونيات القرائية؛

II. ملف طلب الدعم للجمعية أو التعاونية القرائية المترشحة حاملة المشروع:

- الوثيقة 7: طلب الدعم والشراكة يتم تعبئته و تحميله بعد المصادقة عليه باعتماد نظام SIMPA وموقع من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المترشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه (النموذج 1)؛

III. الملف التقني للجمعية المترشحة حاملة المشروع:

- الوثيقة 8: بطاقة تقنية حول الجمعية أو التعاونية القرائية المترشحة حاملة المشروع يتم تعبئتها و تحميلها بعد المصادقة عليها باعتماد نظام SIMPA وموقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المترشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه (النموذج 2)؛

IV. الملف التقني للمشروع المقترح:



- الوثيقة 9: بطاقة تقنية مفصلة حول المشروع المقترح يتم تعبئتها وتحميلها بعد المصادقة -
باعتماد نظام SIMPA وموقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع
أو من ينوب عنه (النموذج 3).

6. إيداع ملف الترشيح

يتم إيداع ملفات الترشيح باحترام الشروط التالية:

1. أن تقوم الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة بإيداع ملف ترشيح يتضمن الوثائق المطلوبة بمكونات ملف الترشيح المشار إليه أعلاه (الوثيقة 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6) في نسخ رقمية عبر حسابها الخاص على مستوى نظام المعلومات SIMPA؛
2. أن تقوم الجمعية أو التعاونية القرائية بإيداع الوثائق 7 و 8 و 9 المذكورة في ملف الترشيح المشار إليه أعلاه، بعد المصادقة عليها باعتماد نظام SIMPA وتحميلها والتوقيع عليها، عن طريق بوابة مكتب الضبط الرقمي للمديرية الجهوية أو المندوبية الإقليمية المعنية للوكالة الوطنية لمحاربة الأمية كما هو مشار إليه داخل الجدول في المرفق 1؛
3. يعتبر يوم الجمعة 26 ماي 2023 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال آخر أجل للمصادقة على المشاريع على مستوى النظام المعلوماتي SIMPA، ويعتبر يوم الخميس 01 يونيو 2023 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال آخر أجل لإيداع الملفات ببوابة مكتب الضبط الرقمي.

7. مقتضيات عامة

- تحدد الجمعيات أو التعاونيات القرائية المنتقاة والعدد النهائي للمستفيدين من كل برنامج على حدة خلال أشغال لجنة الانتقاء وذلك بالاعتماد على شبكة التنقيط المشار إليها في المرفق رقم 2؛
- تبقى للجنة الانتقاء الصلاحية في رفض ملف الجمعية أو التعاونية القرائية في حالة ثبوت عدم جديتها؛
- لن يتم توقيع اتفاقيات الشراكة مع الهيئات المنتقاة إلا بعد التوصل بمجموعة من الوثائق ومن بينها:
 - نسخة مصادق عليها من القانون الأساسي موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
 - نسخة مصادق عليها من محضر الجمع العام الأخير موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
 - نسخة مصادق عليها من لائحة أعضاء المكتب موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
 - التقرير الأدبي لآخر جمع عام موقع من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛



- برنامج محو الأمية: 350 درهما عن كل مستفيد(ة) أتم(ت) البرنامج؛
- برنامج ما بعد محو الأمية: 500 درهم عن كل مستفيد(ة) أتم(ت) البرنامج.

9. التزامات الشركاء

1.7. التزامات الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية

- نشر إعلان طلب مشاريع محو الأمية وما بعد محو الأمية على المستوى الاقليمي؛
- استقبال ملفات الترشيح؛
- عقد لجنة الانتقاء وترؤس أشغالها؛
- الإشراف على استعمال نظام المعلومات SIMPA ومراقبة المعطيات المتعلقة بالجمعية أو التعاونية القرائية؛
- التوقيع على اتفاقيات الشراكة مع الجمعية أو التعاونية القرائية المنتقاة حاملة المشروع؛
- التوقيع على شهادات إنجاز الخدمة والتقارير التركيبية؛
- توفير الدعائم البيداغوجية (الكتب والدلائل عبر أقراص ومصوغات التكوين)؛
- التتبع الإداري ومواكبة تنفيذ البرنامج؛
- الإشراف على عملية التقييم والإشهاد؛
- تمويل المشروع عبر ثلاثة أشرطة (50% من الدعم في الشطر الأول و 30% في الشطر الثاني و 20% في الشطر الثالث)؛
- تقوية قدرات مختلف الفاعلين على استعمال نظام المعلومات SIMPA؛
- تتبع تنفيذ البرنامج وتقييم مختلف المراحل.

3.7. التزامات الجمعيات والتعاونيات القرائية

- القيام بحملات التحسيس والتعبئة؛
- انتقاء الموارد البشرية المؤهلة لتنفيذ البرنامج؛
- إنجاز البرنامج وفق بنود الاتفاقية؛
- الاستئناس بالدروس التعليمية المصورة والمحتويات الرقمية التي توفرها الوكالة والتقيد بالدليل المعتمد في هذا الشأن؛
- صرف مستحقات تنفيذ المشروع بعد التوصل بها؛



- تقديم التقارير الدورية والبيانات المطلوبة (تقرير الانطلاقة، تقرير المواكبة، تقرير الحصيلة، بيان المواظبة، الجدول الزمني، برنامج توقيعي لزيارات الإشراف، حصيلة الإشراف....) حول تنفيذ البرنامج وفق الجدولة والصيغة المحددة في اتفاقية الشراكة التي ستوقع لاحقا بين الشركاء؛
- إنجاز زيارات بالمصاحبة عبر تبادل الزيارات بين المكونين بمعدل أربع زيارات لكل مكون (مرتين كمكون زائر ومرتين كمكون مستقبل)؛
- المساهمة في القيام بعمليات التقويم والإشهاد؛
- استعمال نظام المعلومات SIMPA.

